

بلغة السالك لأقرب المسالك

في بيان أسباب الحجر وأحكامه لما أنهى الكلام على ما أراد من مسائل التفليس أعقبه بالكلام على بقية أسباب الحجر وهو لغة يقال للمنع والحرام ولمقدم الثواب ويثلب أوله في الجميع وشرعا قال ابن عرفة صفة حكيمة توجب منع موصوفها من نفوذ تصرفه في الزائد على قوته أو تبرعه بماله قال وبه دخل حجر المريض والزوجة اه قوله وقد تقدم الكلام عليه أي وإنما ذكره هنا جميعا للنظائر قوله بصرع أي وهو الذي يلبسه الجن قوله أو استيلاء وسواس أي وهو الذي يخيّل إليه وسواء كان كل منهما دائما أو متقطعا والتقيد بالصرع أو الوسواس مخرج لما كان بالطبع أي غلبة السوداء فإن صاحبه لا يفيق منه عادة فلا يدخل في كلام المصنف لأن الحجر فيه لا غاية له قوله وتبذير لمال وهو حجر السفه لأن التبذير هو بحكم إحسان التصرف في المال قوله وأشار بقوله ومرض إلخ في الكلام حذف والأصل أشار الاثنان الحاصين يقول ومرض إلخ قوله متصل بموت إنما قيد بذلك مع أن كل من مرض مرضا مخوفا يحجر عليه لأن ثمرة الحجر لا تتم إلا بالموت قوله أي أنه سبب إلخ أي أن الزوج سبب الحجر على زوجته الحرة الرشيدة الصحيحة في زائد الثلث لا غيره كما يأتي قوله بما ذكر أي بالصرع أو الوسواس قوله وإلا فللحاكم أي وإلا يكن أب ولا وصي جن قبل البلوغ أم لا أو جن بعد البلوغ والرشد فالحاكم وإن كان الأب أو الوصي موجودا قوله إن وجده